ماهية و واقع البنوك الإسلامية

يقوم البنك الإسلامي, بجميع الأعمال المصرفية و المالية و التجارية , و أعمال الاستثمار و إنشاء مشروعات التصنيع و التنمية الاقتصادية و العمران, و المساهمة بها في الداخل و الخارج [1], فهو يتلاءم مع مبادئ الشريعة الإسلامية بحيث لا يتعامل بنظام الفائدة الربوية أخذا أو عطاءا, إنما يعتمد على نظام المشاركة في الربح و الخسارة (الغرم بالغنم), و بالتالي فان العلاقة المتولدة بين البنك و عملائه هي علاقة شريك بشريكه على عكس البنوك التقليدية التي تكون فيها العلاقة علاقة دائن بمدين, مرتبطة برهون و ضمانات و نسب فوائد و آجال للتسديد و شروط مهما كانت نتيجة المشروع (ربح أو خسارة).

نشأة البنوك الإسلامية:

قبل ظهور و نشأة البنوك الإسلامية في الواقع العملي التطبيقي، سبق ذلك مرحلة للتنظير تميزت بالعديد من الدعوات و الدراسات في مجال العلوم الشرعية و العلوم الاقتصادية الإسلامية، تزامنت مع مرحلة الصحوة الإسلامية، تدعوا إلى تحرير و تخليص الاقتصاديات الإسلامية من المعاملات المالية الربوية و تبعاتها, أما عمليا، فقد طبقت فكرة البنوك الإسلامية لأول مرة في إحدى المناطق الريفية في باكستان عام 1955، من خلال مؤسسة تقوم بجمع الودائع من الميسورين و لإقراضها للمزارعين دون فائدة، مقابل تقاضيها أجورا رمزية تغطي تكاليفها الإدارية، لكن هذا المشروع فشل لعدم وجود عاملين مؤهلين و مدربين لذلك[2].

التجربة الثانية ظهرت في مصر سنة 1963، تجربة ناجحة و مسجلة للعمل المصرفي الإسلامي عبارة عن بنوك ادخار تعمل وفق الشريعة الإسلامية، حظيت هذه البنوك بقبول جميع مواطني الريف، و تضاعف عدد المودعين فيها خلال ثلاث سنوات، إلا أن هذه التجربة توقفت لظروف سياسية داخلية[3].

أما الاهتمام الحقيقي بالبنوك الإسلامية سنة 1972م في جدة بالمملكة العربية السعودية، و نتج عن ذلك تأسيس البنك الإسلامي للتنمية سنة 1974، و الذي بدأ العمل سنة 1977 بجدة، غير أن هذا البنك كان بنك حكومات لا يتعامل مع الأفراد، أما أول بنك إسلامي متكامل تم إنشاؤه في العالم فهو بنك دبي الإسلامي الذي تأسس سنة 1975[4].

و كانت مسيرة البنوك الإسلامية خلال عقد السبعينيات و الثمانيات بطيئة خذرة و محدودة، و بحلول التسعينيات شهدت انطلاقة حقيقية و حققت انتشارا دوليا كبيرا بعدما أثبت نجاحها، و طورت صيغ تمويل جديدة، و أدخلت أدوات

---

[1] محمد عبد المنعم جمال, موسوعة الاقتصاد الإسلامي, دار الكتاب المصري, مصر, 1980, ص 431.

[(1)] – أبو ربيع، الغرب و أسلمه البنوك، الموقع الالكتروني لمنتديات كلية الاقتصاد، حلب، سوريا، تاريخ، زيارة الموقع 2009/12/23.

[(2)] – نفس المرجع.

[(3)] – أحمد أوصاف منور، إقبال طارق خان، التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي,المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، 1998, ص11.

تمويلية مبتكرة، كما طورت و نوعت تشكيلة خدماتها البنكية بما يتساير مع مقتضيات العصر و الثورة التكنولوجية التي نعيشها، و انتقل عدد المصارف الإسلامية من بنك واحد سنة 1975 إلى "حوالي 396 بنك سنة 2008" [(1)].

مفهوم البنك الإسلامي:

تطلق كلمة مصرف, أو بنك على كل المؤسسات التي تتخصص في تجميع إقراض و اقتراض النقود عصب النظام الائتماني [2], أي تجميع النقود الفائضة على حاجة الجمهور أو منشآت الأعمال أو الدولة بغرض إقراضها للآخرين , وفق أسس معينة أو استثمارها في أوراق مالية محددة[3].

أما البنك الإسلامي فهو مؤسسة مالية تزاول نشاطها وفق أحكام الشريعة الإسلامية لذلك فان التعريف يختلف من بنك إسلامي و بنك ربوي باختلاف المرجعية و الأسس و الأهداف و الغايات, و يمكن أن نعرف البنك الإسلامي على هذا الأساس كما يلي " البنك الإسلامي هو كل مؤسسة تباشر الأعمال المصرفية مع الالتزام بعدم التعامل بالفوائد الربوية أخذا أو عطاءا"[4], و هناك تعريف ثاني ينص على إن" المصارف أو بيوت التمويل الإسلامية هي تلك المؤسسات التي تباشر الأعمال المصرفية, مع التزامها باجتناب التعامل بالفوائد الربوية أخذا أو عطاءا بوصفها تعاملا محرما شرعا, و باجتناب أي عمل مخالف للشريعة الإسلامية" [5] .

من خلال هذه التعاريف يمكن أن نستشف ما يلي :

أ- البنوك الإسلامية هي مؤسسات مالية تتقيد بأحكام الشريعة الإسلامية تقيدا كاملا,

ب- البنوك الإسلامية لا تتعامل بالفوائد المسبقة (بالربا أخذا أو عطاءا),

ت- البنوك الإسلامية هي مؤسسات مالية استثمارية تقوم بإنشاء المشاريع و إدارتها وفق مبدأ المشاركة في الربح و الخسارة (الأرباح اللاحقة كبديل للفوائد المسبقة),

ث- البنوك الإسلامية تقوم بعمليات التمويل دون رهونات أو ضمانات من أي نوع.

خصائص البنوك الإسلامية:

من الواضح أن للبنوك الإسلامية مميزات و خصائص تميزها عن البنوك التقليدية من حيث المبدأ و المضمون و تختلف معها اختلافا جوهريا من حيث الغاية و الهدف,.

و يمكن تلخيصها خصائص البنوك الإسلامية و إبرازها بمقارنتها مع البنوك التقليدية كما هو موضح في الجدول الموالي:

---

[1]– لاحم نصر، الصيرفة الإسلامية بلغة الأرقام، الموقع الالكتروني لمنتدى كلية الاقتصاد، حلب، سوريا، عن ناسداك 2008/08/28.

[2]محمد شفيق غربال, الموسوعة العربية, مؤسسة فرانكلين دار الشعب, مصر , 1972, ص 1708.

[3]خليل الشماع, إدارة المصارف, مطبعة الزهراء, بغداد, 1975, ص 11.

[4] عبد الرحيم العبادي, موقف الشريعة من المصارف الإسلامية المعاصرة, مكتبة الانجلو المصرية, طبعة 11, مصر, 1982, ص 165.

[5]غريب الجمال, المصارف و الأعمال المصرفية, دار الاتحاد العربي, مصر, بدون تاريخ, ص 389.

جدول (5-1): أهم الفروق الجوهرية بين البنك التقليدي والبنك الإسلامي

عنصر المقارنة	البنك التقليدي	البنك الإسلامي
النشأة	نزعة فردية مادية للتجار في النقود وتعظيم الثروة.	أصل شرعي لتطهير العمل المصرفي من الفوائد الربوية والمخالفات الشرعية الأخرى.
المفهوم	أحد مؤسسات السوق النقدي التي تتعامل في الائتمان النقدي وعمله الأساسي والذي يمارسه عادة قبول الودائع لاستعمالها في عمليات مصرفية كخصم الأوراق التجارية وشرائها وبيعها ومنح القروض وغير ذلك من عمليات الائتمان.	مؤسسة مالية مصرفية تتقبل الأموال على أساس قاعدتي "الخراج بالضمان" و"الغرم بالغنم" للاتجار بها واستثمارها وفق مقاصد الشريعة وأحكامها التفصيلية.
طبيعة الدور	مؤسسة مالية وسيطة بين المدخرين/المودعين والمستثمرين	لا يتسم دوره بحيادية الوسيط بل يمارس المهنة المصرفية والوساطة المالية بأدوات استثمارية وتجارية يكون فيها بائعاً ومشترياً وشريكاً.. الخ.
أساس التمويل	يقوم على أساس القاعدة الإقراضية بسعر فائدة.	يقوم على أساس القاعدة الإنتاجية وفقاً لمبدأ الربح والخسارة.
صفة المتعامل معه	مودع ومدخر فهو مقرض ودائن أو مقترض ومدين وكلاهما على أساس الفائدة. مستأجر لبعض الخدمات المصرفية كصناديق الأمانات.	صاحب حساب جاري على أساس "القرض الحسن" و"الخراج بالضمان". صاحب حساب استثماري فهو رب مال. مشتري/بائع في جميع أنواع البيوع الحلال,و الشريك.
الموارد المالية الذاتية	· يستطيع إصدار أسهم ممتازة.	لا يستطيع ذلك لوجود معنى الربا فيها.
الموارد المالية الخارجية	·الودائع والقروض على أساس الفائدة.	– لا يقرض ولا يقترض بفائدة ويوجد به حسابان للاستثمار: – ح.ث. العام، و ح.ث. الخاص، ويؤسس الأول على قواعد المضاربة المطلقة ويؤسس الثاني على قواعد المضاربة المقيدة.
استخدامات الأموال	·الجزء الأكبر من الأموال يستخدم في الإقراض بفائدة.	– الجزء الأكبر من الأموال يتم توظيفه على أساس صيغ التمويل الاستثمار الإسلامية من البيوع والمشاركات والمضاربات وغيرها.
الوظيفة الرئيسية	· يقوم بصفة أساسية ومعتادة بقبول الودائع وتقديم القروض للغير على أساس الفائدة.	– مضارب في مضاربة مطلقة باعتبار المودعين في مجموعهم رب مال، وللمضارب أي البنك أن يضارب فيكون رب مال وأصحاب العمل (المستثمرون) هم المضارب.

		– وكيل استثمار بأجر معلوم.
الربح	يتحقق من الفرق بين الفائدة الدائنة والمدينة في عمليات البنك.	– يتحقق بأسبابه الشرعية من: المال ï العمل ï الضمان ï وفق الأساليب الشرعية المحددة لكل سبب.
الخسارة	يتحملها المقترض وحده حتى ولو كانت لأسباب لا دخل له فيها.	– يتحملها البنك إذا كان رب مال في مضاربة، وفي البيوع إذا حدثت حوالة الأسواق، وبقدر رأس المال دائماً في المشاركات.
الخدمات المصرفية	· تؤدي مقابل ما يسمى عمولة تعتبر مصدراً من مصادر الإيراد لا تتقيد بـ طبيعة الخدمة ولا بالحلال والحرام.	– تؤدي نظير التكاليف الفعلية لهذه الخدمة وتتقيد بالحلال والحرام.
الرقابة	· نوعان من الرقابة: من قبل الجمعية العمومية، والسلطات النقدية.	– ثلاثة أنواع من الرقابة: الرقابة الشرعية، ومن قبل الجمعية العمومية، والسلطات النقدية.

المصدر: عبد الحميد محمود بعل، "الرقابة الشرعية الفعالة في المؤسسات المالية الإسلامية"، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، ص 15–17.

أنواع البنوك الإسلامية:

رغم وجود طابع عام يحكم أسلوب عمل البنوك الإسلامية , إلا انه و بالنظر لأنشطتها تكشف عن وجود قدر من التنوع بين البنوك و غلبة نشاط معين على كل مجموعة منها, و يمكن تقسيم هذه البنوك كما يلي[1]:

أولا – بنوك تجارية : يغلب على أنشطتها العمليات قصيرة الأجل مثل بيع المرابحة, و تمارس الأنشطة الأخرى و لكن بدرجة اقل .

ثانيا – بنوك استثمارية : و هي البنوك التي تهتم أكثر من غيرها بتمويل الاستثمارات طويلة الأجل و المساهمة فيها بصورة مباشرة سواء بأموالها الخاصة أو المشاركة مع الغير .

ثالثا – بنوك إنمائية : و هي تتميز بالاهتمام بمجالات التنمية طويلة الأجل, مثل بعض مشروعات البنية التحتية و الخدمات ذات العائد غير المباشر, و مشروعات الخدمات الإنتاجية.

رابعا – البنوك الاجتماعية : و هي تمول بعض الاحتياجات الاستهلاكية و الاجتماعية التي تساهم في تحقيق التكافل الاجتماعي لمجموع المواطنين.

خامسا– بنوك دولية : و هي التي تساهم فيها الحكومات دون الأفراد و المشروعات, و تتولى المساهمة في عملية التنمية في الدول الأعضاء و غيرها عن طريق تقديم التمويل اللازم للمشروعات, مثل البنك الإسلامي للتنمية و الذي يضم في عضويته حكومات الدول الأعضاء في المؤتمر الإسلامي التي وقعت اتفاقية إنشائه.

و لا شك أن هذا التعدد و التنوع الوظيفي للبنوك الإسلامية إلى جانب انتشارها الجغرافي الكبير في العالم الإسلامي و كذا المراكز المالية الدولية الرئيسية يفسح المجال لتحقيق التعاون الواسع مع البنوك العربية و الدولية وفق العديد من الصيغ المصرفية الأكثر مرونة و شمولا.

[1] عبد الغفار حنفي, رسمية قرياقص, الأسواق و المؤسسات المالية, الدار الجامعية, مصر, 2001, ص ص 31-32.